

## عقد التحاق ببرامج الدكتوراة في جامعة الجميع الذكية

بعون الله وتوفيقه تم توقيع هذه الوثيقة التي تمثل عقدا قانونيا ملزما لطرفيه بما يتضمن من بنود. لا يحق لأي الطرفين الإخلال ببنوده أو التحايل عليها أو التباطؤ في إنفاذها. وهو التزام من جامعة الجميع الذكية بالقيام بأعمال الإشراف والتعليم للطالب: ( اسم الطالب ثلاثي ) ورقم هويته الوطنية: ( رقم الهوية / جواز السفر ) في برنامج: ( الدكتوراه في إدارة المشاريع ) المعتمد، وطرفيه هما:

### • الطرف الأول: جامعة الجميع الذكية

رقم السجل: 21-FZE-2011 المدينة: المنطقة الحرة-الفجيرة الدولة: الإمارات العربية المتحدة  
ص.ب: 51124 البريدي الإلكتروني: [contact@esu.edu.sa](mailto:contact@esu.edu.sa)

### • الطرف الثاني:

رقم الهوية الوطنية: رقم جواز السفر: العنوان البريدي: الجنسية:  
ص.ب.: الدولة: المدينة: الهاتف: البريدي الإلكتروني:

### التمهيد:

اتفق الطرفان على أن يقوم الطرف الأول وهو الكيان المالك للخدمة الضامن بالوفاء بمتطلبات الطرف الثاني بتقديم خدمات الاشراف والتعليم للبرنامج المعتمد من خلال كفاءات أكاديمية متخصصة تملك التأهيل المناسب خلال المدة المحددة وفقاً للشروط التالية:

### • المادة الأولى: موضوع العقد:

تقديم برنامج تعليمي في أحد تخصصات الإدارة، على أن يشمل البرنامج تقديم المعارف والمواد المحددة في خطة البرنامج ذو الاعتماد من الجهات الدولية المتخصصة.

### • المادة الثانية: مدة العقد:

مدة برنامج الدكتوراة لدى الجامعة هي "3" سنوات بحد أدنى يتم خلالها إكمال متطلبات التخرج والحصول على شهادتها.

### ● المادة الثالثة: قيمة العقد:

- تُحدد الرسوم حسب طريقة التعاون بين الطرفين، وذلك وفق التالي:
- أولاً: في حالة عمل الطرف الثاني كمحاضر متعاون غير متفرغ لمدة "٦" ساعات أسبوعياً فالرسوم تكون (1000) دولار أمريكي تدفع من خلال منصة الدفع التابعة للجامعة وذلك عن كل عام دراسي.
- ثانياً: في حال عدم عمل الطرف الثاني كمحاضر متعاون غير متفرغ فالرسوم هي (6000) دولار أمريكي تدفع من خلال منصة الدفع التابعة للجامعة وذلك عن كل عام دراسي.
- ثالثاً: عند اخفاق الطرف الثاني في عمله كمحاضر وفق تقييم فريق الجودة لدى الجامعة فإنه يحق للطرف الأول تحويله الى الشكل الثاني من الرسوم والمضمن في الفقرة السابقة "ثانياً" والذي يتضمن أن "الرسوم السنوية قدرها (6000) دولار أمريكي تدفع من خلال منصة الدفع التابعة للجامعة وذلك عن كل عام دراسي".
- رابعاً: فرض وتحقيق الامتثال بسياسات جامعة الجميع الذكية يعتمد بشكل مباشر على الغرامات حيث إن عدم الامتثال بحضور الدروس والمحاضرات أو عدم أداء الواجبات والمهام أو عدم الالتزام بتوجيهات الإدارة والفريق الأكاديمي أو التحايل على ذلك، كل ذلك يترتب عليه غرامات مباشرة وفق لائحة الغرامات التي وُضعت من أجل رفع مستوى الامتثال والالتزام في الجامعة. مع الأخذ بالاعتبار أن كافة الرسوم خاضعة للمراجعة بشكل دوري وأن التغيير فيها يكون بما لا يتجاوز 10% نقصاً أو زيادة في كل فصل دراسي.

### ● المادة الرابعة: الإنجاز حسب الخطة:

يلتزم الطرف الثاني بإنجاز مهامه وواجباته وأبحاثه ونشرها وفق متطلبات البرنامج والتوجيهات والتعليمات التي يحددها المشرف المعين واللجنة الإشرافية لدى الطرف الأول. وفي حالة تعثره في استيفاء ذلك فإنه يتم استبعاده من البرنامج ويطوى قيده ويعتبر خارج البرنامج دون أدنى مسؤولية إدارية ومالية على الطرف الأول ولا يمنح أي شهادة أو وثيقة.

### ● المادة الخامسة: المحتوى والمادة العلمية:

كافة المخرجات والمؤلفات والأعمال والأبحاث المقدمة خلال الدراسة بالبرنامج هي ملك للطرف الأول يحق له استخدامها بالشكل الذي يراه ويتحمل الطرف الثاني مسؤولية الحقوق الفكرية لذلك المحتوى.

### ● المادة السادسة: الالتزامات الأخرى:

يلتزم الطرف الثاني بتقديم صورة مشرفة عن الجامعة وإدارتها وعن البرنامج وعن أساتذته وعليه المساهمة بشكل فعال بنشر المعرفة من خلال منصات التواصل الاجتماعي مع الإشارة الى الجامعة والبرنامج بشكل مباشر. كما أن عليه التعليق والمشاركة بإيجابية في منشورات الطرف الأول التسويقية على منصات التواصل الاجتماعي مع الالتزام بتبليغ إدارة البرنامج بأي ملاحظات أو أخطاء تقع خلال تنفيذ البرنامج سواء من قبل الكادر الإداري أو كوادر العمل الأخرى.

● المادة السابعة: التوقف عن البحث والدراسة:

في حالة انقطاع الطرف الثاني عن التواصل والحضور وتنفيذ ما عليه من مهام وواجبات لمدة تتجاوز "21" يوم بدون عذر قهري مقبول أو في حالة اعتذاره عن مواصلة الدراسة فيتم استبعاده من البرنامج ويطوى قيده ويعتبر خارج البرنامج وليس على الطرف الأول أي التزام مالي أو إداري تجاهه ولا يمنح أي شهادة أو وثيقة.

● المادة الثامنة: المحكمة المختصة:

أي نزاع ينشأ بمناسبة تنفيذ هذا العقد يحل بالطرق الودية، وإذا تعذر ذلك فيُحال إلى لجنة مستقلة يختار منها الطرف الثاني عضوين من أعضاء هيئة التدريس بالجامعة لتمثيله ويختار الطرف الأول من جهته عضوين لتمثيله وتحسم قرارات اللجنة بالتصويت أو بالتوافق وتكون هذه القرارات نافذة ما لم يترتب عليه إضرار أو إخلال بمصالح الطرف الأول الاستراتيجية أو سمعته.

● المادة التاسعة: الاعتمادات الأكاديمية والمهنية:

يُقر الطرف الثاني بمعرفته بأن كافة هذه البرامج والخدمات المرتبطة بها تقدم "عن بعد" وأنه على دراية بأن هذا النوع من التعليم قد يكون غير معتمد في بعض الدول أو الجهات.

● المادة العاشرة: الالتزام تجاه مالك المبادرة:

يشترط الشركاء المؤسسين للجامعة على كافة الطلاب وأعضاء الهيئة الأكاديمية والإدارية عدم الإساءة أو توجيه النقد أو المشاركة في أي فعالية يُساء فيها إلى دولة المملكة العربية السعودية أو دولة الإمارات العربية المتحدة حكومة وشعبًا. وأن الإخلال بهذا الشرط يعطي إدارة الجامعة حق طي قيد الطالب وإنهاء العلاقة التعاقدية دون أي التزام مالي أو إداري تجاهه.

اسم الطالب:

توقيع الطالب:

التاريخ: